

## مفاهيم القرآن

( 628 ) قد تبين من هذا البحث الضافي أنَّهُ لا مكان للسلطة التشريعية بمفهومها الشائع في ظل النظام الإسلامي، فليس لأحد ولا لجماعة حق في سن القانون، غير أنَّهُ يبقى هناك سؤال، وهو: ماذا يخلف هذه السلطة في الحكومة الإسلامية؟ نقول يخلفها جهازان: 1. فريق الإفتاء، وهم المجتهدون الذين يستنبطون الأحكام الشرعية عن الأدلة وهؤلاء الجماعة يستكشفون الأحكام ببركة الأدلة وليست لآرائهم وأفكارهم من دون الاستناد إلى إحدى الأدلة الشرعية أيَّة قيمة. 2. فريق الشورى، ووظيفته تخطيط شؤون البلاد في الاقتصاد والسياسة وال عمران على ضوء القوانين الإسلامية. وأمَّا تفصيل عمل هذين الفريقين فموكول إلى الجزء الثاني من كتابنا، الذي يتضمن البحث عن شؤون النبوة وقيادة النبي الأعظم - صلَّى الله عليه وآله وسلَّم - . الشيعة وفكرة حق التشريع للأئمة نشر الكاتب إبراهيم السلیمان الجهمان مقالاً في مجلة "الدعوة" تحت عنوان "مزاعم طائفة الشيعة" جاء فيه بأكاذيب وافتراءات على هذه الطائفة هم برآء منها، وممَّا جاء فيه: أن الشيعة تزعم أن للأئمة حق التشريع والنسخ (أي نسخ الأحكام). إن هذا إلا افتراء وكذب ألقفه بهم هذا الكاتب غير المكترث بما يقول، ونحن نرشد - هنا - القارئ الكريم إلى عقيدة الشيعة في حق أئمتهم بنقل ما تواتر عن إمامهم الخامس أبي جعفر الباقر - عليه السلام - حيث قال مخاطباً لجابر: "يا جابر أنَّا لو كنا نحدثكم برأينا وهوانا لكننا من الهالكين، ولكننا نحدثكم